اسم المصدر : عكاظ

التاريخ: 21-04-2012 رقم العدد: 16674 رقم الصفحة: 50 مسلسل: 352 رقم القصاصة: 1

هاشم الجحدلي، عدنان الشبراوي (جدة)

جريمة غسل الأموال، من جرائم الفساد الكبيرة والتي تضر بالاقتصاد الوطني، وتتطلب تكاتف الجهود لتتبعها والحد من آثارها. وأجمع مختصون وقانونيون لـ «عكاظ»، أن غسل الأموال من الجرائم التي هبت دول العالم والجمعيات الحقوقية والمنظمات الدولية لمحاربتها، وسن القوانين لها، وأوردوا عددا من صور غسل الأموال ومن ذلك الأموال الضخمة التي يحولها بعض الوافدين بعيدا عن البنوك والقنوات الرسمية، والتستر التجاري كذلك من نوعيات هذه الجريمة، مؤكدين أن آلاف المواطنين راحوا ضحية هذه الجرائم، مشددين على أهمية تطبيق قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يعزز ويحمي الثقة ويمنع هذه العمليات المشبوهة والمضرة ضررا كبيرا باقتصاديات الوطن واقتصاديات المجتمع.

تستنزف الاقتصاد الوطني وتمول الإرهاب

الأموال «القذرة» .. مافيا ضحيتها المجتمع

اسم المصدر : عكاظ

التاريخ: 21-04-2012 رقم العدد: 16674 رقم الصفحة: 50 مسلسل: 352 رقم القصاصة: 2

مطالبات بتتبع الحوالات المالية للوافدين ومحاصرة التستر التجاري

حملة واسعة في المملكة ضد جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب

بدا عضو مركز جدة للقانون الدكتور عبدالله بن محفوظ الحديث عن تحويلات العمالة الوافدة للأموال إلى الخارج خارج نطاق البنوك تعد من جرائم غسل الأموال مؤكدا أنها مسألة لايمكن حصرها او عدها، معتبرا أن أعمال التستر التجاري ايضا من هذه الجرائم كاشفا عن قضايا غسل اموال راح ضحيتها الكثيرين من الناس.

ودعا كافة المحامين السعوديين للإبلاغ عن أي اشتباه في قضايا غسل الأموال تصل إلى علمهم بحكم ممارستهم للمهنة، وانطلاقا مما تقتضيه المصلحة العامة، فضلا عن تعليمات وزارة العدل الأخيرة المبلغة للمحامين في هذا الصدد.

وأضاف ابن محفوظ «اللائحة التنفيذية لغسل الأموال أضيفت إليها جرائم جنائية مثل النصب والاحتيال والغش التجاري. والمملكة تفاعلت واستجابت للتوجه العالمي لمكافحة غسل الاموال تطبيقا لتوصيات مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط، إذ بدأت في شن حملة واسعة لمكافحة هذه الظاهرة التي أضيف إليها مضمون التستر التجاري التي تبلغ مئات القضايا فيما لو تم حصرها».

كذلك دعا المتحدث الرسمي لمركز جدة للقانون والتوفيق المحامي اشرف السراج المواطنين إلى الإبلاغ عن أي اشتباه في قضايا غسل الأموال عبر الاتصال، او زيارة مركز جدة للقانون في مقر الغرفة التجارية لمتابعتها ورفعها لجهات الاختصاص، واكد أن المركز يهيب بالمحامين التجاوب مع هذا التعميم باعتبارهم «ذراعا رئيسيا لتحقيق العدل والأمن والسلام الاجتماعي» ويدركون تماما ان مسؤوليتهم تعتبر مسؤولية مضاعفة تجاه مكافحة الجريمة. وعبدالإله الشريف مساعد المدير العام لمكافحة المخدرات للشؤون الوقائية، أشار من جهته، إلى أن القضاء على القدرة التمويلية للمنظمات التي تعمل في جرائم المخدرات، اهم بكثير من ضبط كميات كبيرة من المادة المخدرة، و «العبرة ليست في كمية المضبوطات، بل بمنع الإنتاج وتسويق الكميات التي لم تضبط، واهم وسيلة لتحقيق ذلك هي القضاء على القدرة المالية لتلك المنظمات».

تطبيق القواعد

ويجمع محامون ومختصون على اهمية تطبيق قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يعزز ويحمي الثقة ويمنع هذه العمليات الإجرامية، وفي هذا الصدد قال عضو هيئة التحقيق والادعاء العام سابقا المحامي والمستشار القانوني صالح بن مسفر الغامدي: إن وزارة العدل أصدرت قواعد إلزامية للمحامين المرخصين متوافقة مع نظام مكافحة غسل الأموال، والهدف منها ضمان التزام المحامين بنظام غسل الأموال ومساعدتهم على تطبيق التوصيات الخاصة بالمكافحة وحماية المجتمع من العمليات غير النظامية، او استغلال مهنة المحاماة كقنوات لتمرير عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وقال المحامي والقانوني يحيى العبدلي: ان الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب من شأنها أن تؤسس لعلاقات شفافة وواضحة فيما يتعلق بالعمليات المالية لاسيما العمليات الضخمة التي يتعامل بموجبها شخصيات اعتبارية، مؤكدا على ان قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تمنح المحامين دورا مهما في الكشف عن أي عمليات مشبوهة.

الأرقام غير معروفة

وفي ذات السياق، يؤكد الدكتور محمد عبد عميد كلية علوم الأدلة الجنائية في جامعة الأمير نايف العربية: أن الأرقام الحقيقية للأموال

نات المنشأ الإجرامي غير معروفة على وجه الدقة، إلا أن الأكيد أنها بلغت مستويات عالية جدا بحسب تقرير الهيئة عن عام ١٩٩٥م، مبينا أن من المعروف أن الأموال لا لون لها ولا رائحة، وأن جميع الأموال سواء أكان مصدرها شرعيا أم غير شرعي تستخدم نفس القنوات المالية سواء أكانت قنوات عادية أم إلكترونية، وبمجرد دخول الأموال القذرة في هذه القنوات واختلاطها بالأموال النظيفة يصبح اكتشافها في غاية الصعوبة ومن ثم إضرارها بالنظام الاجتماعي والاقتصادي والسياسي غاية في الخطورة. فيما ذكر الدكتور عبدالله الثنيان: أن المملكة عملت منذ سنوات مع المجتمع الدولي لمحاربة أنشطة غسل الأموال، وأصدرت أنظمة صارمة لتردع العصابات المنظمة، ولذلك جاءت موافقة مجلس الوزراء السعودي على نظام مكافحة غسل الأموال الذي يتكون من ٢٩ مادة والمصادق عليه بمرسوم ملكي، ليضع المملكة في قائمة الدول التي اتخذت خطوات مهمة في مكافحة غسل الأموال لإيمانها وقناعاتها بأن هذا العمل يخالف الشريعة الإسلامية، ويتعارض مع المبادئ الاقتصادية، وله آثار سيئة على الفرد والمجتمع.

كشفت وزارة التجارة والصناعة عن اتخاذها عدة إجراءات احترازية للحيلولة دون استغلال الشركات والمؤسسات والأنشطة المهنية والأعمال التجارية في تمرير أو تنفيذ أنشطة او عمليات غير مشروعة، او المساهمة في عمليات غسل الأموال او تمويل الإرهاب.

وطالبت الوزارة الغرف التجارية الصناعية باتخاذ الخطوات اللازمة ، على غرار توعية وتثقيف الموظفين والمستفيدين من هذه الأنشطة، بالعمل على تدريب وتطوير المنتسبين إليها والكوادر الوطنية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما حثت الشركات على عدم إجراء أية عمليات تجارية إلا بعد استيفاء إجراءات إثبات الهوية من واقع المستندات الرسمية لإثبات الهوية.

كذلك طلبت من الشركات أيضا، التحقق من نظامية علاقة الوكلاء بوكيلهم أو من ينوبون عنهم ومطالبتهم بتقديم ما يثبت صفتهم حسب الأصول المرعية، وعدم تنفيذ أية عمليات تجارية لعملاء مجهولين الهوية أو باستخدام اسماء صورية او مستعارة، والعمل على متابعة ومراقبة العمليات التجارية التي تجري مع اشخاص أو مؤسسات أو شركات تجارية تنتمي إلى بلدان لا تطبق، او تطبق جزئي إجراءات مكافحة غسل الأموال او تمويل الإرهاب، والتأكيد على الشركات والمؤسسات التجارية والمكاتب المهنية والعقارية وفروعها ضرورة التقييد من ممارسة الأنشطة التجارية والصناعية حسبما جاء في السجلات التجارية والرخص الممنوحة من وزارة التجارة الصناعية «ملائمة النشاط»، ومن توفر التراخيص اللازمة من الجهات المختصة، والعمل على الحد من ظاهرة التستر التجاري والمساهمة في مكافحتها وبذل الجهود للحيلولة دون تفشي هذه الظاهرة، وإعداد حملات توعية شاملة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتضمن عقد الدورات والندوات والمؤتمرات والبرامج التدريبية وبصفة مستمرة ودورية لمختلف الأطراف ذات العلاقة (تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، مكاتب العقار، المحاسبين القانونيين، معارض السيارات، تجار التحف) بهدف زيادة المعرفة والخبرة ورفع درجة الوعي بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مشددة على دعم وتشجيع الدراسات والبحوث المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وطباعتها ونشرها في الصحف اليومية ومجلة الغرفة أو في أية وسيلة ممكنة، والتأكيد على جميع منتسبي الغرف التجارية الصناعية الالتزام والتقيد بما جاء في نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية وما يصدر من الجهات الرقابية من تعاميم وتعليمات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتأكيد على الغرف التجارية الصناعية بضرورة التنسيق مع مجلس الغرف السعودية في كل ما يتعلق بالتعليمات والتعاميم الصادرة من قبل وزارة التجارة والصناعة بخصوص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والالتزام بمتطلبات تقديم التقارير عن العمليات المشبوهة إلى وحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية بصفتها الجهة المعنية بتلقي البلاغات عن العمليات المشبوهة سواء حصلت او لم تحصل.

اسم المصدر : عكاظ

التاريخ: 21-04-2012 رقم العدد: 16674 رقم الصفحة: 50 مسلسل: 352 رقم القصاصة: 3

وزير العدل لـ عكاظ:

اعتماد قواعد لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

أكد وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى اعتماد توصيات خاصة بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بممارسة مهنة المحاماة التي أعدها فريق عمل متخصص. وأوضح وزير العدل، أن فريق عمل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الوزارة انهى إجراءات التعامل مع الجهات المتواجدة في الدول التي لديها ضعف في إجراءاتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو تلك الدول التي لاتطبق أو أنها تطبق بشكل غير كاف توصيات مجموعة العمل المالي FATF. ووفق التعديلات الجديدة التي تستهدف حماية نحو ٢٠٠٠ محام سعودي مرخص من وزارة العدل، فإن كل محامي يتطلب منه العمل على تنفيذ ومتابعة الفقرات والتعديلات الجديدة والتي حددت في ١١ فقرة.

العقوبات

نصت المادة السادسة عشرة، على معاقبة كل من يرتكب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا نظام بالسجن لمدة لاتزيد عن عشر سنوات وبغرامة مالية لاتزيد على خمسة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، مع مصادرة الأموال والمتحصلات والوسائط محل الجريمة.

. تكون عقوبة السجن مدة لا تزيد عن خمس عشرة سنة وغرامة مالية لا تزيد على سبعة ملايين ريال إذا ارتكب الجاني الجريمة من خلال عصابة منظمة، أو استخدم العنف أو الأسلحة، أو إذا شغل الجاني وظيفة عامة واتصلت الجريمة بهذه الوظيفة، أو ارتكب الجريمة مستغلا سلطاته أو نفوذه، أو تم التغرير بالنساء أو القصر واستغلالهم، أو كان ارتكاب الجريمة من خلال مؤسسة إصلاحية أو خيرية أو تعليمية أو في مرفق خدمة اجتماعية.

تزايد القلق العالمي تجاه هذه الجريمة

٥٠٠ مليار دولار حجم غسل الأموال في العالم

قدرت هيئة الأمم المتحدة أرباح تجارة المخدرات قبل عام ١٩٩٠ بنحو ٣٠٠ مليار دولار، وقدرتها عام ٢٠٠٠ بنحو ٥٠٠ مليار دولار، ولم يطرأ تغير على الرقم بعد ذلك. كما قدرت حجم إيرادات الجريمة المغسولة في عام ٢٠٠٣ ما بين ٧٠٠ و١٥٠٠ مليار دولار. وقدر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ما يضبط من هذه الأموال بما يزيد على ١٠ في المئة من حجم الأموال المتأتية من تجارة المخدرات. وتشير وثائق إلى أن غسل الأموال وتمويل الإرهاب ما زالا يشكلان مصدر قلق عالميا متزايدا على الرغم من ترسانة الصكوك الدولية والإقليمية والوطنية التي تضم العديد من الاتفاقيات والقوانين النموذجية والتوصيات التي وضعت إطارا لتنسيق جهود الدول والمنظمات على الأصعدة العالمية والإقليمية والمحلية قرابة نصف قرن.

من هو مرتكب جريمة غسل الأموال؟

بين المدعي العام في وزارة التجارة سابقا والمحامي والمستشار القانوني المعروف سعد المالكي، أنه وفقا للمادة الثانية من نظام مكافحة غسل الأموال يعد مرتكبا جريمة غسل الأموال كل من فعل أيا من الأفعال الآتية:

. إجراء أي عملية لأموال أو متحصلات مع علمه بأنها ناتجة من نشاط إجرامي أو مصدر غير مشروع أو غير نظامي.

. نقل أموال أو متحصلات، أو اكتسابها أو استخدامها أو حفظها أو تلقيها أو تحويلها، مع علمه بأنها ناتجة من نشاط إجرامي أو مصدر غير مشروع أو غير نظامي.

. إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال أو المتحصلات أو مصدرها أو تحركاتها أو ملكيتها أو مكانها أو طريقة التصرف بها، مع علمه بأنها ناتجة من نشاط إجرامي أو مصدر غير مشروع أو غير نظامي.

. تمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية.

. الاشتراك بطريق الاتفاق أو المساعدة أو التحريض أو تقديم الرشوة أو النصح أو التسهيل أو التواطؤ أو التستر أو الشروع في ارتكاب أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في هذه المادة.

وأكد أن النظام عد كل من فعل أيا من الأفعال الواردة في المادة الثانية من النظام أو اشترك فيه من رؤساء مجالس إدارات المؤسسات المالية وغير المالية أو أعضائها، أو أصحابها أو موظفيها أو ممثليها المفوضين، أو مدققي حساباتها أو مستخدميها ممن يتصرفون بمقتضى هذه الصفات، مرتكبا جريمة غسل الأموال مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية للمؤسسات المالية وغير المالية عن تلك الجريمة إذا ارتكبت باسمها أو لحسابها.

وعرف عضو هيئة الرقابة والتحقيق سابقا والمحامي والقانوني المعروف محمد المؤنس غسيل الأموال بأنه «جريمة لاحقة لنشاط جمع مال بطرق غير مشروعة، وخوفا من المساءلة عن مصدر الأموال كان لزاما إضفاء مشروعية على هذا المال حتى يسهل التعامل معه من دون إضفاء الشكوك والأدلة القانونية على الأعمال الجرمية السابقة»، موضحا أن تتبع حركة الأموال غير المشروعة بقصد منع الجناة من الاستفادة منها يعد مرحلة مهمة في مكافحة الجريمة المنظمة بصفة خاصة، وهذا ما اصطلح على تسميته بمكافحة غسل الأموال.